

الجمعية العامة الدورة الحادية والستون
البند ٥١ (د) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/61/420/Add.4)]

١٩٠/٦١ - السلع الأساسية

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٢٤/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وإذ تؤكد الحاجة الماسة إلى كفاءة تنفيذه تنفيذًا كاملاً،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠^(١)، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي أقرت في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥^(٢)، وقرارها ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بشأن متابعة تطورات نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغير ذلك من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمر الدولي لتمويل التنمية ووثيقته الختامية^(٣)،

وإذ تشير إلى خطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٤)،

وإذ تشير أيضاً إلى برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقل البلدان نمواً^(٥)،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

(٣) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1)، والتصويب، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٥) A/CONF.191/13، الفصل الثاني.

ونتائج الاجتماع الرفيع المستوى للدورة الحادية والستين للجمعية العامة بشأن استعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً، الذي عقد في نيويورك يومي ١٨ و ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦^(٦)، وإذ تحيط علماً بالتقرير المتعلق بأقل البلدان نمواً، لعام ٢٠٠٤^(٧)،

وإذ تحيط علماً بإعلان وخطة عمل أروشا بشأن السلع الأساسية الأفريقية، المعتمدين في مؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء التجارة المعني بالسلع الأساسية، الذي عقد في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥^(٨)، واللذين أقرهما المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في دورته العادية الثامنة المعقودة في الخرطوم في الفترة من ١٦ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦^(٩)،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الثالثة والخمسين التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٧ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر وفي ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦^(١٠)، ودورته الاستثنائية الثالثة والعشرين التي عقدت في جنيف في الفترات من ٨ إلى ١١ أيار/مايو ومن ١٢ إلى ١٥ حزيران/يونيه ومن ٣ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦^(١١)،

وإذ تقر بأن كثيراً من البلدان النامية تعتمد اعتماداً كبيراً على السلع الأساسية الأولية بوصفها المصدر الرئيسي لها في توفير عائدات التصدير وفرص العمل وتوليد الدخل والوفورات الداخلية، وبوصفها القوة الدافعة وراء الاستثمار والنمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية،

وإذ يساورها بالغ القلق من أنه على الرغم من الزيادة التي طرأت على أسعار بعض السلع الأساسية في الآونة الأخيرة، لم تجر معالجة الأسباب التي تكمن وراء اتجاه أسعار سلع أساسية أخرى نحو الانخفاض، بما في ذلك مشاكل القدرة على الإمداد والصعوبات المتصلة

(٦) انظر القرار ١/٦١.

(٧) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.04.II.D.27.

(٨) الاتحاد الأفريقي، الوثيقة AU/Min/Com/Decl.Rev.1.

(٩) انظر A/60/693، المرفق الثاني، المقرر (VIII) EX.CL/Dec.253.

(١٠) A/61/15 (Part IV). للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ١٥.

(١١) A/61/15 (Part III). للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ١٥.

بتحقيق مشاركة فعالة في سلسلة الأنشطة المدرة للقيمة وانعدام تنويع قاعدة إنتاجها وصادراتها، التي تحول جميعها دون حصول كثير من البلدان النامية على الفوائد الكاملة المتاحة في ظل الظروف الإيجابية الراهنة،

وإذ تقر بأن الاتجار بالسلع الأساسية مكون أساسي من مكونات التجارة الدولية،

وإذ تحيط علما بالأهداف المحددة في إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي وفي خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية^(١٢)، وبالوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي للأغذية: بعد مرور خمس سنوات^(١٣)، التي تعيد تأكيد التعهد بالقضاء على الجوع والفقر،

١ - تكرر تأكيد أهمية زيادة مساهمة قطاع السلع الأساسية في تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة إلى أقصى حد، مع مواصلة جهود التنويع في البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية؛

٢ - تشير إلى إمكانات التكامل والتعاون على الصعيد الإقليمي لتحسين فعالية القطاعات التقليدية للسلع الأساسية ودعم جهود التنويع؛

٣ - تقر بأن البلدان المتقدمة النمو تستوعب ثلثي الواردات من السلع الأساسية من غير الوقود، وتعرب عن الحاجة الملحة إلى وضع سياسات واتخاذ تدابير دولية داعمة لتحسين سير عمل أسواق السلع الأساسية باتباع آليات فعالة وشفافة، بما في ذلك بورصات السلع الأساسية؛

٤ - تكرر تأكيد أهمية توسيع التجارة والاستثمار في السلع الأساسية بين بلدان الجنوب؛

٥ - تشدد على ضرورة قيام البلدان النامية التي تعتمد اعتمادا كبيرا على السلع الأساسية الأولية ببذل الجهود في سبيل مواصلة العمل على وضع سياسة عامة داخلية وهيئة بيئة مؤسسية تشجعان على تنويع وتحرير قطاعي التجارة والصادرات وتعززان القدرة التنافسية؛

٦ - تؤكد من جديد أن كل بلد يتحمل المسؤولية الأولى عن تحقيق تنميته الاقتصادية والاجتماعية، وتقر بأن إيجاد بيئة مؤاتية بشكل فعلي على الصعيدين الوطني

(١٢) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تقرير مؤتمر القمة العالمي للأغذية، ١٣-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ (WFS 96/REP)، الجزء الأول، التذييل.

(١٣) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تقرير مؤتمر القمة العالمي للأغذية: بعد مرور خمس سنوات، ١٠-١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، الجزء الأول، التذييل؛ انظر أيضا A/57/499، المرفق.

والدولي يتطلب جملة أمور، منها وجود إطار سليم للاقتصاد الكلي، وأسواق تنافسية، وحقوق ملكية محددة بوضوح، ومناخ جاذب للاستثمار، وحكم صالح، وانعدام الفساد، وسياسات تنظيمية جيدة التخطيط تحمي المصلحة العامة وتوجد الثقة لدى الجمهور في عمليات السوق؛

٧ - تؤكد أيضا من جديد الالتزامات الواردة في إعلان الدوحة الوزاري^(١٤)، وإعلان هونغ كونغ الوزاري^(١٥)، وقرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤^(١٦)، بإدماج البلدان النامية وأقل البلدان نموا بشكل مجد في النظام التجاري المتعدد الأطراف، وتدعو إلى إتمام جولة الدوحة للمفاوضات التجارية بنجاح وفي حينها، مع إعمال الأبعاد الإنمائية لبرنامج عمل الدوحة إعمالا تاما؛

٨ - تعرب عن قلقها إزاء توقف جولة الدوحة للمفاوضات التجارية، وتدعو إلى استئنافها في وقت مبكر والعمل على نجاح التوصل إلى نتائج إنمائية المنحى تلتزم التزاما تاما بالولاية المتفق عليها في إعلان الدوحة الوزاري، والإطار الذي اعتمده المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في قراره المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤، وإعلان هونغ كونغ الوزاري؛

٩ - تهيب بالبلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية التي تعلن أن بمقدورها توفير فرص وصول جميع المنتجات الواردة من أقل البلدان نموا إلى الأسواق دون إخضاعها للرسوم الجمركية ونظام الحصص على أساس دائم أن تقوم بذلك، على نحو ينسجم وإعلان هونغ كونغ الوزاري؛

١٠ - تشجع البلدان النامية على أن تقوم، عن طريق الدعم اللازم من البلدان المانحة والمجتمع الدولي، بصياغة سياسات تتعلق بسلع أساسية محددة من أجل الإسهام في تيسير توسيع التجارة وتقليل مدى تعرضها للمخاطر وتحسين مصادر الرزق والأمن الغذائي، وذلك عن طريق:

(أ) هيئة بيئة مؤاتية تشجع مشاركة المنتجين الريفيين وصغار المزارعين؛

(ب) مواصلة تنويع قطاع السلع الأساسية وتعزيز قدراته التنافسية في البلدان النامية التي تعتمد اعتمادا كبيرا على السلع الأساسية؛

(١٤) انظر A/C.2/56/7، المرفق.

(١٥) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(05)/DEC. متاح على: <http://docsonline.wto.org>.

(١٦) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/579. متاح على: <http://docsonline.wto.org>.

(ج) مواصلة تطوير التكنولوجيا وتحسين نظم المعلومات والمؤسسات والموارد البشرية؛

١١ - **تؤكد** أن اتخاذ أو إنفاذ أي تدابير ضرورية لحماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات لا ينبغي أن يطبق بطريقة تشكل استعمالا تعسفيا أو غير مبرر للتدابير غير التعريفية أو الحواجز غير التجارية أو غير ذلك من المعايير للحد، على نحو غير عادل، من فرص وصول منتجات البلدان النامية، وتؤكد من جديد، في هذا الصدد، أنه ينبغي للبلدان النامية أن تضطلع بدور متزايد في القيام بجملة أمور، منها وضع معايير السلامة والبيئة والصحة، وتقرر بالحاجة إلى تيسير مشاركة البلدان النامية بشكل متزايد ومفيد في عمل المنظمات الدولية ذات الصلة بوضع المعايير؛

١٢ - **تدعو** إلى قيام المنظمات الدولية ذات الصلة والبلدان المتقدمة النمو بتقديم الدعم في مجال بناء القدرات، وتشجع القطاع الخاص على أن يمكن البلدان النامية، في إطار مسؤولية ومساءلة الشركات وكذلك الممارسات التجارية المسؤولة، من وضع التدابير الملائمة والضرورية للوفاء بمتطلبات الأسواق ومعاييرها، ومن بينها معايير مراقبة الجودة، وتدعو المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة إلى وضع إجراءات لتطوير معايير المنتجات والعمليات التي تراعي مصالح وقدرات البلدان النامية دون المساس بالهدف المشروع للبلدان المتقدمة النمو وكذلك البلدان النامية، المتمثل في حماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات بما ينسجم والاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة والاتفاقات ذات الصلة لمنظمة التجارة العالمية؛

١٣ - **تدعو** المؤسسات المالية الدولية وغيرها من الجهات المانحة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى إعادة استعراض الطرائق التنفيذية المتعلقة بالسلع الأساسية الدولية، وكذلك النظر في التسهيلات والبرامج الخاصة بالتمويل وإدارة المخاطر؛

١٤ - **تؤكد** الأهمية الخاصة للمساعدة التقنية وبناء القدرات بهدف تحسين القدرة التنافسية لدى منتجي السلع الأساسية، وتحث الجهات المانحة على زيادة الموارد من أجل المساعدة المالية والتقنية المخصصة تحديدا للسلع الأساسية، ولا سيما لبناء القدرات البشرية والمؤسسية وكذلك تطوير البنية التحتية للبلدان النامية، بغية خفض العوائق المؤسسية وتكاليف المعاملات فيها وتعزيز تجارها بالسلع الأساسية وتنميتها وفقا للخخطط الإنمائية الوطنية؛

١٥ - **تشدد** على أهمية المساعدة الإنمائية الرسمية الموجهة للزراعة والتنمية الريفية، وهيب، في هذا الصدد، بالجهات المانحة تعزيز ما تقدمه من مساعدة في هذين القطاعين،

وزيادة دعمها المالي والتقني المقدم للأنشطة الرامية إلى معالجة المسائل المتعلقة بالسلع الأساسية، ولا سيما احتياجات ومشاكل البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية؛

١٦ - **تدعو** البلدان النامية إلى أن تقوم، بالتعاون مع البلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية ذات الصلة، بإعداد برامج متوسطة وطويلة الأجل لتنمية السلع الأساسية تكون موجهة لتعزيز البحوث من أجل تنويع منتجات السلع الأساسية في البلدان النامية وتحسين إنتاج تلك السلع وإنتاجيتها وقيمتها المضافة وقدرتها التنافسية؛

١٧ - **تبرز** الحاجة إلى تعزيز الصندوق المشترك للسلع الأساسية وتشجيعه على أن يقوم، بالتعاون مع مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والهيئات الأخرى ذات الصلة، بمواصلة تعزيز الأنشطة التي يشملها حسابه الثاني في البلدان النامية بمفهومه الخاص بسلسلة العرض المتمثل في تحسين فرص الوصول إلى الأسواق وتحسين موثوقية العرض، وتعزيز التنويع والقيمة المضافة، وتحسين القدرة التنافسية للسلع الأساسية، وتعزيز سلسلة الأسواق، وتحسين الهياكل الأساسية للأسواق، وتوسيع قاعدة التصدير، وتأمين المشاركة الفعالة من قبل جميع أصحاب المصلحة؛

١٨ - **تهيب** بالبلدان المتقدمة النمو ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وغير ذلك من المنظمات الدولية ذات الصلة دعم برامج التدريب على عمل بورصات السلع الأساسية وإيجاد الوعي به، واستعمال تلك البورصات بطريقة إنمائية المنحى في دعم وتمكين صغار المزارعين وفي دعم برامج بناء القدرات في البلدان النامية، وفقاً للخطط الإنمائية الوطنية؛

١٩ - **تكرر تأكيد** دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في معالجة المسائل المتعلقة بالسلع الأساسية بطريقة شاملة وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وأحكام توافق آراء ساو باولو التي اعتمدها المؤتمر في دورته الحادية عشرة^(١٧)، وتهيب، في هذا الصدد، بالجهات المانحة تقديم الموارد المطلوبة لتمكين المؤتمر من الاضطلاع بهذه الأنشطة؛

٢٠ - **تعرب عن قلقها** إزاء عدم بدء عمل فرقة العمل الدولية المعنية بالسلع الأساسية، التي أعلن عنها في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وتهيب بأصحاب المصلحة المهتمين بالأمر تقديم دعم مالي طوعي من أجل إنشاء فرقة العمل في حينه؛

(١٧) TD/412، الجزء الثاني.

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً مشفوعاً بتوصيات عن تنفيذ هذا القرار وعن الاتجاهات والتوقعات العالمية المتعلقة بالسلع الأساسية؛

٢٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "السلع الأساسية"، في إطار البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي".

الجلسة العامة ٨٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦